

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1049 - حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا همام قال حدثنا أنس بن سرين قال .

. على يصلي فرأيته التمر بعين فلقيناه الشام من قدم حين أنسا استقبلنا Y

حمار ووجهه من ذا الجانب يعني على يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة ؟ فقال  
لولا أني رأيت رسول الله ﷺ فعله لم أفعله .

رواه ابن طهمان عن حجاج عن أنس بن سرين عن أنس B عن النبي A .

[ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز صلاة النافلة على ظهر الدابة في  
السفر رقم 702 .

( عين التمر ) موضع بطرف العراق مما يلي بلاد الشام ]